

أصدرت محكمة صينية مؤخرًا حكمًا بالحبس على رجل لست سنوات بعدها أصر على إطلاق لحيته رافضاً العديد من "التحذيرات" السابقة التي وجهت له، كما حكمت على زوجته بالسجن عامين لارتدائها النقاب.

وأدانت المحكمة الرجل، البالغ من العمر 38 عامًا والمتهمي لأقلية الأويغور المسلمة، بتهمة إثارة القلاقل.

كما أصدرت المحكمة حكمًا بحبس زوجته لعامين، بعدها رفض خلع نقابها في قاعة المحكمة.

وكانت المحكمة قد وجهت تهمًا للرجل، الذي بدأ إطلاق لحيته من العام 2012، متعلقة بتعديه افعال المشاحنات وإثارة المشاعر.

وترى السلطات الصينية أن إطلاق اللحى يمثل عملاً مرتبطة بالأفكار المتشددة، وهو ما تنفيه الأقلية المسلمة.

وأكد مسؤولون صينيون بعد المحاكمة أن جميع من خالفوا القوانين المتعلقة باللحى وارتداء الحجاب أو النقاب قد جرت محاكمتهم وإدانتهم.

وكانت القيود المفروضة على الأويغور قد ساهمت في إشعال العديد من الصدامات الدامية مع الشرطة على مدار السنوات الماضية.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 30/03/2015

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر  
رابط الموقع : [www.mohammdfarag.com](http://www.mohammdfarag.com)